

## خطة العمل والميزانية المقترحتان للفترة المالية ٢٠٢٦-٢٠٢٧

### مذكرة توضيحية

#### الغرض من الوثيقة

يبين هذا التقرير هيكل خطة العمل والميزانية المقترحتين للفترة المالية ٢٠٢٦-٢٠٢٧ وتوزيع الأنشطة المقرر تمويلها من الاشتراكات المُقدَّرة والمساهمات الخارجة عن الميزانية، ويوضح الأساس المنطقي والافتراضات المتوخاة في حساب تكاليف الأنشطة.

#### الإجراء المطلوب من اجتماع الأطراف

اجتماع الأطراف مدعو إلى الإحاطة علماً بالمعلومات الإضافية الواردة في هذا التقرير عند النظر في خطة العمل والميزانية المقترحتين للفترة المالية ٢٠٢٦-٢٠٢٧ لاعتمادهما.

الإسهام في تحقيق أهداف التنمية المستدامة: جميع أهداف التنمية المستدامة؛ ولاسيما الهدف ٣ والغاية ٣-أ والهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة.

العلاقة بخطة العمل وبند الميزانية: لا توجد.

الآثار المالية الإضافية إن لم تكن مدرجة في خطة العمل والميزانية: لا توجد.

الوثيقة (الوثائق) ذات الصلة: FCTC/MOP/4/12، خطة العمل والميزانية المقترحتان للفترة المالية ٢٠٢٦-٢٠٢٧.

## معلومات أساسية

١- هذه الوثيقة هي مذكرة توضيحية لخطة العمل والميزانية المقترحتين للفترة المالية ٢٠٢٦-٢٠٢٧ بصيغتهما المعروضة في الوثيقة FCTC/MOP/4/12 على اجتماع الأطراف في بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ كي ينظر فيها. وتتماشى خطة العمل والميزانية المقترحتان للفترة المالية ٢٠٢٦-٢٠٢٧ مع استراتيجية آليات المساعدة وتعبئة الموارد المالية لدعم تنفيذ بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ، التي اعتمدها اجتماع الأطراف في القرار (11) FCTC/MOP2، وتتمحور حول ثلاثة أهداف استراتيجية وهدفين عمليين تنقسم بدورها إلى ١٢ غرضاً ونشاطاً مقابلاً لها.

٢- ويتضمن الملحق ١ للوثيقة FCTC/MOP/4/12 تقديراً للتكاليف المتعلقة بالأنشطة المنفذة فيما يتعلق بالبروتوكول، موزعة حسب الأهداف والأغراض والأنشطة ومصادر التمويل. وتشير أرقام الميزانية الخاصة بمختلف بنود خطة العمل إلى تقديرات تكاليف الأنشطة المحددة، وتشير أعمدة خطة العمل إلى مصدر التمويل: أي الاشتراكات المقدرة و/ أو المساهمات الخارجة عن الميزانية.

٣- ويعرض الملحق ٢ للوثيقة FCTC/MOP/4/12 توزيع تكاليف الموظفين.

٤- وكما كان الحال في السنوات السابقة، سوف تستند الميزانية إلى الاشتراكات المقدرة، وفقاً لجدول تقدير الاشتراكات الذي اعتمده اجتماع الأطراف، وإلى المساهمات الخارجة عن الميزانية التي ستكفأ أمانة الاتفاقية بتعبئتها.

## الأنشطة

٥- يبلغ مجموع الميزانية المقترحة للأنشطة في الفترة المالية ٢٠٢٦-٢٠٢٧ ما قيمته ١٢٢ ٠٢٢ ٣ دولاراً أمريكياً.

٦- ويبين الجدول التالي توزيع التكاليف حسب مصدر التمويل:

التكاليف التي تُغطى بالاشتراكات المقدرة	
التكلفة (بالدولار الأمريكي)	الغرض
٠	١-١ إجراء تحليل أوضاع الأطراف
٠	٢-١ ربط الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ بخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠
٠	٣-١ إجراء البحوث
٥٠ ٠٠٠	١-٢ بناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية
٠	٢-٢ تشجيع العمل المتعدد القطاعات
٠	٣-٢ تعبئة دعم المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية
٠	٤-٢ دعم الأطراف في تأمين المساعدة المالية لتنفيذ البروتوكول
٧٥ ٠٠٠	١-٣ تيسير التعاون الإقليمي والدولي
٠	٢-٣ استخدام البروتوكول في تعزيز سيادة القانون وتبادل أفضل الممارسات في مكافحة سائر أشكال الاتجار غير المشروع
٤٢٠ ٠٠٠	١-٤ تحقيق التشغيل الأمثل لاجتماع الأطراف وهيئة مكتب اجتماع الأطراف وأفرقة العمل أو أفرقة الخبراء التي أنشأها اجتماع الأطراف
١٦ ١٢٢	١-٥ توفير إدارة الموظفين والشؤون المالية الملائمة
٥ ٠٠٠	٢-٥ تعبئة الموارد لدعم تنفيذ البروتوكول
٥٦٦ ١٢٢	التكلفة الإجمالية للأنشطة التي ستُغطى بالاشتراكات المقدرة

التكاليف التي تُغطى بالمساهمات الخارجة عن الميزانية	
التكلفة (بالدولار الأمريكي)	الغرض
٥٠٥ ٠٠٠	١-١ إجراء تحليل أوضاع الأطراف
٢٠٠ ٠٠٠	٢-١ ربط الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ بخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠
١٠ ٠٠٠	٣-١ إجراء البحوث
٥٠٠ ٠٠٠	١-٢ بناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية
٥٠ ٠٠٠	٢-٢ تشجيع العمل المتعدد القطاعات
٤٤ ٠٠٠	٣-٢ تعبئة دعم المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية
٣٠ ٠٠٠	٤-٢ دعم الأطراف في تأمين المساعدة المالية لتنفيذ البروتوكول
٢٧٥ ٠٠٠	١-٣ تيسير التعاون الإقليمي والدولي
٧٠ ٠٠٠	٢-٣ استخدام البروتوكول في تعزيز سيادة القانون وتبادل أفضل الممارسات في مكافحة سائر أشكال الاتجار غير المشروع
٧٥٢ ٠٠٠	١-٤ تحقيق التشغيل الأمثل لاجتماع الأطراف وهيئة مكتب اجتماع الأطراف وأفرقة العمل أو أفرقة الخبراء التي أنشأها اجتماع الأطراف
٥ ٠٠٠	١-٥ توفير إدارة الموظفين والشؤون المالية الملائمة
١٥ ٠٠٠	٢-٥ تعبئة الموارد لدعم تنفيذ البروتوكول
٢ ٤٥٦ ٠٠٠	مجموع تكلفة الأنشطة المقرر تغطيتها بالمساهمات الخارجة عن الميزانية

٧- وتهدف التدابير الموضحة في خطة العمل إلى دعم تنفيذ مختلف مواد البروتوكول وتشجيع المزيد من الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ (اتفاقية المنظمة الإطارية) على الانضمام إلى الأطراف في البروتوكول.

٨- وتقدّم الجداول التالية مزيداً من المعلومات عن الأنشطة المقترحة والأساس المنطقي لحساب الميزانية.

١	الهدف الاستراتيجي ١: فهم مشكلة الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ وسياقه
	تفاصيل النشاط
	الغرض الاستراتيجي ١-١: إجراء تحليل أوضاع الأطراف
١-١-١	إجراء دورة تقديم التقارير لعام ٢٠٢٧ طلب التقارير من الأطراف، واستقبالها وتحليلها والتعليق عليها؛ وتحديد اتجاهات البروتوكول ومجالاته ذات معدلات التنفيذ الأقل التي تتطلب اهتماماً خاصاً
٢-١-١	تحديث قاعدة البيانات الخاصة بتنفيذ البروتوكول بانتظام تحميل التقارير والوثائق ذات الصلة وأخبار التنفيذ الواردة من الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين (مثل المراقبين) في قاعدة البيانات
٣-١-١	إعداد التقرير المرحلي العالمي لعام ٢٠٢٧ إعداد تقرير عن التقدم العالمي المحرز في تنفيذ البروتوكول، يوضح ما حققته الأطراف من إنجازات وما واجهته من تحديات

٤-١-١	تنظيم الدورات التدريبية أو الندوات الإلكترونية حول إعداد التقارير تنظيم حلقات عمل لبناء القدرات لمواصلة تعزيز قدرات الأطراف في مجال إعداد التقارير	التكاليف المتعلقة بخدمات الترجمة الفورية.
٥-١-١	مساعدة الأطراف على إجراء تقييم لاحتياجاتها المتعلقة بتنفيذ البروتوكول ووضع خطط عمل تركز على البلدان دعم ما لا يقل عن ١٠ أطراف بناءً على طلبها في تقييم احتياجاتها، ووضع خطة عمل، وإحراز تقدم بشأن الأولويات العاجلة	تُخصص ميزانية بمبلغ ٤٠ ٠٠٠ دولار أمريكي لكل مشروع. وقد تشمل التكاليف تعيين الخبراء، وخدمات الترجمة الفورية، ودعم تكلفة السفر، والبدلات اليومية، ومكان الانعقاد، وسائر التكاليف المحلية. وقد تختلف التكلفة حسب الطلب والاحتياجات المُعلنة.
٢-١	الغرض الاستراتيجي ١-٢: ربط الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ بخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠	
١-٢-١	تجريب منهجية لدراسة جدوى الاستثمار فيما يتعلق بتنفيذ البروتوكول تحسب مبررات الاستثمار عدد الأرواح التي تُنقذ والفوائد الاقتصادية التي تتحقق مع تنفيذ البروتوكول	بناءً على تكاليف مبررات الاستثمار في اتفاقية المنظمة الإطارية، تُخصص لكل مشروع تجريبي ميزانية بمبلغ ٤٠ ٠٠٠ دولار أمريكي قد تُعدل عند وضع المنهجية في صيغتها النهائية.
٣-١	الغرض الاستراتيجي ١-٣: إجراء البحوث	
١-٣-١	تنظيم اجتماع للمنظمات الحكومية الدولية لتحديد البحوث التي أجرتها في ميدان الاتجار غير المشروع بالتبغ، والمساعدة في إتاحة البيانات ذات الصلة للأطراف تنظيم اجتماع واحد لضمان إمكانية تحديد جميع الأعمال التي تنجزها المنظمات الحكومية الدولية في هذا المجال ونشرها على الأطراف	من المتوقع أن يُعقد هذا الاجتماع افتراضياً؛ ولكن خُصصت ميزانية صغيرة للتكاليف المحتمل تكبدها عن خدمات الترجمة الشفوية ومكان عقد الاجتماع والنفقات المحلية الأخرى.
	مجموع تكاليف الأنشطة الخاصة بالهدف ١	٧١٥ ٠٠٠ دولار أمريكي

٢	الهدف الاستراتيجي ٢: التنفيذ الكامل والمستدام للبروتوكول	
	تفاصيل النشاط	الأساس المنطقي للميزانية
١-٢	الغرض الاستراتيجي ٢-١: بناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية	
١-١-٢	مساعدة البلدان المؤهلة للحصول على المساعدة الإنمائية الرسمية على تنفيذ نُظم اقتفاء الأثر وتحديد المنشأ الوطنية/ الإقليمية دعم ما لا يقل عن ٢٠ طرفاً في تنفيذ نُظم اقتفاء أثر منتجات التبغ وتحديد منشئها	تُخصص ميزانية بمبلغ ١٠ ٠٠٠ دولار أمريكي لكل مشروع. وقد تشمل التكاليف تعيين الخبراء، وخدمات الترجمة الفورية، ودعم تكلفة السفر، والبدلات اليومية، ومكان الانعقاد، وسائر التكاليف المحلية. وقد تختلف التكلفة حسب الطلب والاحتياجات المُعلنة.
٢-١-٢	تشغيل منصة تنسيق البروتوكول لتيسير نشر المعلومات وتبادلها. صيانة المنصة وتحسينها، مع جمع كل قواعد البيانات المتعلقة بالبروتوكول تسهياً لتبادل المعلومات.	تكاليف تكنولوجيا المعلومات المتعلقة بصيانة المنصة.
٣-١-٢	تنظيم حلقات عمل متعددة القطاعات من أجل التصدي للتحديات في تنفيذ البروتوكول وفقاً للمجالات ذات الأولوية المُحددة في التقرير المرحلي العالمي تنظيم حلقات عمل يشارك فيها ما لا يقل عن ٤٥ طرفاً من الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية، سواء الأطراف وغير الأطراف في البروتوكول، لدعم الأطراف في الوقوف على التحديات التي تعترض التنفيذ والتصدي لها وتعزيز التعاون المتعدد القطاعات من أجل التنفيذ الناجح للبروتوكول	التكاليف المتعلقة بدعم تكلفة السفر، والبدلات اليومية، وخدمات الترجمة الفورية، ومكان الانعقاد، وسائر التكاليف المحلية. ومن المُزمع عقد أربع حلقات عمل بمشاركة ممثلين اثنين أو ثلاثة ممثلين من مختلف قطاعات الحكومة لكل طرف.

الغرض الاستراتيجي ٢-٢: تشجيع العمل المتعدد القطاعات	٢-٢
التكاليف المتعلقة بتعيين الخبراء أو الاستشاريين، وبتحرير التقارير وتصميمها.	١-٢-٢ إعداد دراسات حالة تتضمن ممارسات قطرية فيما يتعلق بتنفيذ مختلف أحكام البروتوكول تقارير تسلط الضوء على خبرات الأطراف في تنفيذ أحكام مختارة من البروتوكول
الغرض الاستراتيجي ٢-٣: تعبئة دعم المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية	٣-٢
التكاليف المتعلقة بسفر موظفي أمانة الاتفاقية للمشاركة في الاجتماعات الثنائية.	١-٣-٢ التواصل مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية ودعوتها إلى الحصول على مركز مراقب لدى اجتماع الأطراف عقد اجتماعات مع ممثلي المنظمات الحكومية الدولية، مثل منظمة الجمارك العالمية، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والبنك الدولي، وغيرها من الهيئات الدولية والإقليمية والمنظمات غير الحكومية الدولية المهمة من أجل الدعوة إلى دعم تنفيذ البروتوكول
التكاليف المتعلقة بسفر موظفي أمانة الاتفاقية لحضور اجتماعات المنظمات الحكومية الدولية.	٢-٣-٢ وضع مشاريع مشتركة أو تنظيم أحداث جانبية أثناء اجتماعات المنظمات الحكومية الدولية المعنية والمشاركة فيها تحديد الاجتماعات العالمية والإقليمية الرئيسية التي تنظمها المنظمات الحكومية الدولية، وكذلك اجتماعات الأجهزة الرئاسية المهمة، والمشاركة فيها بهدف الدعوة إلى تنفيذ البروتوكول
التكاليف المتعلقة بخدمات الترجمة الفورية.	٣-٣-٢ تنظيم اجتماع سنوي مع المنظمات غير الحكومية المعنية التي تتمتع بصفة مراقب لدى اجتماع الأطراف لمناقشة خطط التعاون الاجتماع مع المنظمات غير الحكومية التي منحها اجتماع الأطراف مركز مراقب لتعزيز جهود التنسيق.
التكاليف المتعلقة بسفر موظفي أمانة الاتفاقية لحضور حلقات العمل أو الأحداث التي تُنظَّم بالاشتراك مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة.	٤-٣-٢ المشاركة مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية في تنظيم حلقات العمل أو الأحداث الرامية إلى إذكاء الوعي أو دعوتها إلى الإسهام فيها حشد الموارد اللازمة لدعم التنفيذ الفعال للبروتوكول من خلال دعوة المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المختصة للتعاون مع عمل أمانة الاتفاقية في مجالات خبرتها
الغرض الاستراتيجي ٢-٤: دعم الأطراف في تأمين المساعدة المالية لتنفيذ البروتوكول	٤-٢
التكاليف المتعلقة بسفر رئيس أمانة الاتفاقية، وخدمات الترجمة الفورية للاجتماعات الثنائية، وتنظيم أنشطة التوعية الأخرى، عند اللزوم.	١-٤-٢ عقد اجتماعات رفيعة المستوى لرئيس الأمانة مع كبار المسؤولين من أجل بناء الدعم السياسي اللازم لتنفيذ البروتوكول عقد اجتماع على المستوى السياسي للتوعية بالبروتوكول والتشجيع على زيادة عدد الأطراف المُصدِّقة عليه
٦٧٤ ٠٠٠ دولار أمريكي	مجموع تكاليف الأنشطة الخاصة بالهدف ٢

٣	الهدف الاستراتيجي ٣: تشجيع التعاون الإقليمي والدولي لدعم تنفيذ البروتوكول
١-٣	الغرض الاستراتيجي ١-٣: تيسير التعاون الإقليمي والدولي
١-١-٣	مساعدة التعاون الدولي بين الأطراف في البروتوكول وتيسيره تيسير ما لا يقل عن ١٠ مشاريع للتعاون الدولي، بناءً على الطلب، من أجل تبادل الأطراف للمعارف والخبرات
٢-١-٣	الحفاظ على الحل المؤقت للمركز العالمي لتنسيق تبادل المعلومات التزام قانوني بموجب المادة ٨ من البروتوكول
٢-٣	الغرض الاستراتيجي ٢-٣: استخدام البروتوكول في تعزيز سيادة القانون وتبادل أفضل الممارسات في مكافحة سائر أشكال الاتجار غير المشروع
١-٢-٣	تطوير مواد التواصل الاجتماعي بشأن العلاقة بين الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ وسائر أنواع الجرائم الدولية. إعداد خطة للتواصل الاجتماعي وتنفيذها.
	مجموع تكاليف الأنشطة الخاصة بالهدف ٣
	٤٢٠.٠٠٠ دولار أمريكي

٤	الهدف التشغيلي ٤: ضمان قدرة الأجهزة الرئاسية والهيئات الفرعية على اتخاذ القرارات اللازمة
١-٤	الغرض التشغيلي ١-٤: تحقيق التشغيل الأمثل لاجتماع الأطراف وهيئة مكتب اجتماع الأطراف وأفرقة العمل أو أفرقة الخبراء التي أنشأها اجتماع الأطراف
١-١-٤	تنظيم الدورة الخامسة لاجتماع الأطراف يستند التقدير العام للتكاليف إلى افتراض عقد الدورة الخامسة لاجتماع الأطراف على مدى ثلاثة أيام. وإذا دعت الحاجة إلى تمديد فترة انعقاد الدورة الخامسة لاجتماع الأطراف (يناقش ذلك مع هيئة مكتب اجتماع الأطراف)، سيلزم تحديد الأموال اللازمة يستند حساب تكلفة إعداد وثائق اجتماع الأطراف (ترجمتها وتحريرها) على افتراض ألا يزيد عدد صفحات الوثيقة الواحدة على أربع صفحات واتخاذ التدابير اللازمة لإجراء اجتماع الأطراف على نحو موثوق للورق
	تشمل ميزانية الدورة الخامسة لاجتماع الأطراف ما يلي: • دعم تكلفة السفر (تذكرة الطيران والبدلات اليومية) لمندوب واحد من كل طرف من الأطراف في البروتوكول من أقل البلدان نمواً؛ • دعم تكلفة السفر (تذكرة الطيران فقط) لمندوب واحد من كل طرف من الأطراف في البروتوكول من البلدان المنخفضة الدخل والبلدان المنتمية إلى الشريحة الدنيا من الدخل المتوسط، تمشياً مع سياسات السفر الحالية لاجتماع الأطراف؛ • البدلات اليومية لمندوب واحد من الأطراف من البلدان المنخفضة الدخل والبلدان المنتمية إلى الشريحة الدنيا من الدخل المتوسط إذا توافرت أموال من خارج الميزانية؛ • اللوجيستيات العامة، بما في ذلك خدمات الترجمة الفورية، والأمن، وخدمات الاستئجار، ومرتببات موظفي المؤتمرات المعينين لفترات قصيرة، وساعات العمل الإضافية، والبلث المباشر عبر الإنترنت لوقائع الجلسات العامة، (وتحرير) الوثائق (وترجمتها)؛ • السجلات الرسمية؛ • الأحداث الجانبية؛ • حملة الاتصالات ووسائل الإعلام؛ • أي مصروفات غير متوقعة.

الهدف التشغيلي ٤: ضمان قدرة الأجهزة الرئاسية والهيئات الفرعية على اتخاذ القرارات اللازمة		٤
الأساس المنطقي للميزانية	تفاصيل النشاط	
التكاليف المتعلقة بدعم تكلفة السفر، والبدلات اليومية، وخدمات الترجمة الفورية، ومكان الانعقاد، وسائر التكاليف المحلية.	٢-١-٤ تنظيم الاجتماعات التحضيرية الإقليمية لاجتماع الأطراف (الاجتماعات السابقة لدورة اجتمع الأطراف) بالاستعانة مثلاً بوسائل عقدها افتراضياً سنة اجتماعات سابقة لاجتماع الأطراف تُعقد بالتعاقب مع اجتماعات تحضيرية إقليمية لمؤتمر الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية، من أجل تحسين تحضير الأطراف لمناقشة المواضيع والوثائق التي ستعرض في الدورة الرابعة لاجتماع الأطراف	
تشمل التكاليف تكلفة السفر، والبدلات اليومية، وخدمات الترجمة الفورية، والتحرير، واللوجستيات، والطباعة.	٣-١-٤ إعداد عمل هيئة المكتب ودعمه، وعقد الاجتماعات، بالاستعانة مثلاً بوسائل عقدها افتراضياً وإذا نشأت الحاجة إلى الترجمة إلى أكثر من لغتين، بناءً على احتياجات هيئة المكتب، ستُعَدّل الميزانية وفقاً لذلك	
من المُزمع تخصيص الميزانية لعقد ثلاثة اجتماعات، بالاستعانة مثلاً بوسائل عقدها افتراضياً. وتشمل التكاليف تقديم الدعم في مجال السفر (تذكرة الطيران والبدل اليومي) للمندوبين من الأطراف الأقل نمواً، وتقديم الدعم في مجال السفر (تذكرة الطيران فقط) للمندوبين من البلدان الأطراف المنخفضة الدخل والبلدان المنتمية إلى الشريحة الدنيا من الدخل المتوسط وخدمات الترجمة الفورية (بثلاث لغات في المتوسط) واستئجار قاعة الاجتماعات وإعداد الوثائق والخدمات اللوجستية.	٤-١-٤ اتخاذ الترتيبات اللازمة للهيئات الفرعية فيما بين الدورات على نحو ما تقرره الدورة الرابعة لاجتماع الأطراف، بالاستعانة مثلاً بالوسائل الافتراضية ريثما يتخذ اجتماع الأطراف في دورته الرابعة قراراً بشأن إنشاء هيئات فرعية مثل الأفرقة العاملة	
١ ١٧٢ ٠٠٠ دولار أمريكي	مجموع تكاليف الأنشطة الخاصة بالهدف ٤	

الهدف التشغيلي ٥: ضمان استطاعة أمانة الاتفاقية وقدرتها على أداء واجباتها		٥
الأساس المنطقي للميزانية	تفاصيل النشاط	
الغرض التشغيلي ٥-١: توفير إدارة الموظفين والشؤون المالية الملازمة		١-٥
تشمل التكاليف تكلفة الاتصالات، وشراء أجهزة وبرامجيات تكنولوجيا المعلومات، والتحرير، والترجمة، وتكلفة البريد، وتكاليف الاجتماعات المتعلقة بالتخطيط الاستراتيجي، وسائر تكاليف التشغيل المتنوعة، حسب الاقتضاء.	١-١-٥ توفير التنظيم والإدارة العامة لأمانة الاتفاقية	
الغرض التشغيلي ٥-٢: تعبئة الموارد اللازمة لدعم تنفيذ البروتوكول		٢-٥
التكاليف المتعلقة بتحرير وترجمة الوثائق التي تُرسل إلى الأطراف، وخدمات الترجمة الفورية للاجتماعات الثنائية عند اللزوم.	١-٢-٥ متابعة جمع الاشتراكات المُقدّرة إعداد منتجات الاتصالات الخاصة بالأطراف	
التكاليف المتعلقة بترجمة وتحرير وتصميم الوثائق التي تُرسل إلى الجهات المانحة المحتملة، وتكلفة السفر، وخدمات الترجمة الفورية للاجتماعات الثنائية عند اللزوم.	٢-٢-٥ تنفيذ خطة لجمع الأموال الاتصال بالجهات المانحة المحتملة لجمع الأموال اللازمة لتنفيذ خطة العمل	
٤١ ١٢٢ دولاراً أمريكياً	مجموع تكاليف الأنشطة الخاصة بالهدف ٥	

## الموظفون

٩- يوضّح الجدول التالي ملخص الوظائف المقترح تمويلها من الاشتراكات المُقدّرة للبروتوكول والمساهمات الخارجة عن ميزانيته، حسب نوع الوظيفة ومصدر التمويل.

مصدر التمويل	مد-٢	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	خ ع-٥	التكلفة (بالدولار الأمريكي)
الاشتراكات المُقدّرة	١ (%٣٠)	٤ (%٣٠)	١ (%١٠٠)	٢ (%١٠٠) ١ (%٥٠)	١ (%١٠٠) ١ (%٥٠)	١ (%١٠٠)	٣ ٨٥٨ ٤٠٨
المساهمات الخارجة عن الميزانية	-	-	-	١ (%٥٠)	٢ (%١٠٠) ١ (%٥٠)	١ (%١٠٠)	١ ٤٠١ ٣٠٠
المجموع	١	٤	١	٣	٥	٢	٥ ٢٥٩ ٧٠٨

أ للحصول على معلومات عن رموز فئات موظفي الأمم المتحدة، انظر الرابط التالي: <https://careers.un.org/job-level>. الأمم المتحدة؛ ٢٠٢٥ (تم الاطلاع في ٥ آذار/ مارس ٢٠٢٥).

ب نسبة المبلغ المتبقي من ميزانية اجتماع الأطراف (انظر الفقرات ١٤ و ١٥ و ١٦)

ج هذه وظيفة مؤقتة لمدة ١٢ شهراً فقط.

١٠- وترى أمانة الاتفاقية أن تكلفة الوظائف التي يشغلها موظفون أساسيون لتنفيذ ولايات اجتماع الأطراف الأساسية والالتزامات القانونية للبروتوكول ينبغي تأمينها وتغطيتها بالاشتراكات المُقدّرة حيث لا يمكن تعريض استمرارها للمخاطر. وتُشغل جميع الوظائف باتباع عملية الاختيار المُعمّدة لدى المنظمة.

١١- وسوف تُموّل وظائف الموظفين الذين سيدعمون الأنشطة الأخرى التي ستُنفَّذ باستخدام المساهمات المُقدّمة في ضوء اتفاقات الجهات المانحة من المساهمات الخارجة عن الميزانية. وفي هذه الحالات، قد تكون التعيينات المؤقتة الطريقة الأنسب للتعاقد. وتستمر مدة هذه الوظائف ٢٤ شهراً على الأكثر، وتُلزم فترة انقطاع عن الخدمة لمدة ٣١ يوماً على الأقل قبل إعادة توظيف شاغل الوظيفة - إذا لزم الأمر - لمدة ٢٤ شهراً أخرى.

١٢- وتُحسب تكاليف الموظفين المعروضة في مسودة الميزانية بالاستناد إلى أحدث التكاليف المتوقعة للمرتبات المعيارية لموظفي المنظمة (متوسطات تكاليف الوظائف) في الثنائية ٢٠٢٤-٢٠٢٥، بزيادة قدرها ٨٪. وتشمل هذه التكاليف المرتبات الأساسية الصافية، وتسوية مقر العمل، واستحقاقات الموظفين، وتكاليف شغل الوظائف.

١٣- ويُرجى ملاحظة أنه نظراً إلى أن المادة ٣٤ من البروتوكول تنص على أن أمانة الاتفاقية ستكون أيضاً أمانة البروتوكول، فإن تكاليف بعض الوظائف تُموّل على نحو مشترك من خطة عمل وميزانية كل من مؤتمر الأطراف واجتماع الأطراف - بما في ذلك تكاليف منصب رئيس الأمانة ومناصب الإدارة العليا.

١٤- وتبلغ تكلفة الوظائف المقترحة التي ستُغطى بالاشتراكات المُقدّرة للبروتوكول ٨٥٨ ٤٠٨ دولاراً أمريكياً في الثنائية ٢٠٢٦-٢٠٢٧، على النحو الموضح في الجدول التالي.

النسبة المئوية المدفوعة من الاشتراكات المُقدّرة للبروتوكول	الوظيفة	(عدد الوظائف) ومستواها
٣٠٪	رئيس الأمانة	(١) مد-٢
٣٠٪	ثلاثة رؤساء أفرقة ومستشار قانوني واحد رفيع الرتبة	(٤) ف-٥
١٠٠٪	مدير برنامج	(١) ف-٤
٢ بنسبة ١٠٠٪ ١ بنسبة ٥٠٪	موظف تقني (للجمارك)، وموظف تقني (لإدارة المعارف)، وموظف تقني (للشؤون القانونية)	(٣) ف-٣
١ بنسبة ١٠٠٪ ١ بنسبة ٥٠٪	موظف إداري وموظف اتصالات	(٢) ف-٢
١٠٠٪	مساعد	(١) خ ع-٥

١٥- ويُقترح أيضاً النظر في استحداث الوظائف التالية، في إطار المساهمات الخارجة عن الميزانية، على النحو المبين في الجدول التالي، بهدف إجراء الأنشطة ذات الصلة المقترحة في خطة العمل، في حال جمع ما يكفي من المساهمات الخارجة عن الميزانية. وقد تصل تكاليف الموظفين الإضافيين إلى ٣٠٠ ٤٠١ ١ دولار أمريكي، ويتوقف ذلك على تعبئة الموارد ووتيرة التنفيذ.

النسبة المئوية المدفوعة من المساهمات الخارجة عن الميزانية للبروتوكول	الوظيفة	(عدد الوظائف) ومستواها
٥٠٪	موظف تقني (للشؤون القانونية)	(١) ف-٣
٢ بنسبة ١٠٠٪ ١ بنسبة ٥٠٪	موظف علاقات خارجية، وموظف تقني (للإبلاغ وإدارة المعارف)، وموظف تقني (لشؤون التعاون الدولي)	(٣) ف-٢
١٠٠٪	مساعد (١٢ شهراً)	(١) خ ع-٥

١٦- ويُعد عدد الموظفين الإجمالي المقترح البالغ ٢٨ موظفاً معقولاً، ويُشكل عدداً صغيراً مقارنةً بأمانات الاتفاقيات الأخرى. وبالإضافة إلى ذلك، فإن أمانة الاتفاقية تخدم معاهدتين، تضم إحداها ٧٠ طرفاً (البروتوكول) وتضم الأخرى ١٨٢ طرفاً (اتفاقية المنظمة الإطارية)، في ٢٤ حزيران/يونيو ٢٠٢٥. ولا تشمل الخطة الخاصة بالموظفين المهام القصيرة الأجل المحتملة التي تستند إلى الاحتياجات الفعلية والموارد المتاحة. ويرد في الجدول أدناه قائمة بأسماء جميع الوظائف المقترحة في خطة عمل كل من مؤتمر الأطراف واجتماع الأطراف، ومصادر تمويلها.

النسبة المئوية المدفوعة من المساهمات الخارجة عن ميزانية البروتوكول	النسبة المئوية من الاشتراكات المقدرة للبروتوكول	النسبة المئوية من المساهمات الخارجة عن ميزانية الاتفاقية	النسبة المئوية من الاشتراكات المقدرة للاتفاقية	الوظيفة	المستوى
-	٣٠٪	-	٧٠٪	رئيس الأمانة	مد-٢
-	٣٠٪	-	٧٠٪	مستشار قانوني رفيع الرتبة	ف-٥
-	٣٠٪	-	٧٠٪	رئيس فريق (لشؤون الحوكمة)	ف-٥
-	٣٠٪	-	٧٠٪	رئيس فريق (لإدارة المعارف)	ف-٥
-	٣٠٪	-	٧٠٪	رئيس فريق (لمساعدة الأطراف)	ف-٥
-	-	-	١٠٠٪	مدير برنامج (لاتفاقية المنظمة الإطارية)	ف-٤
-	١٠٠٪	-	-	مدير برنامج (لبروتوكول)	ف-٤
-	-	-	١٠٠٪	موظف (قانوني) لشؤون المعاهدة	ف-٤
-	-	-	١٠٠٪	موظف إداري	ف-٣
-	-	-	١٠٠٪	موظف علاقات خارجية	ف-٣
-	-	٥٠٪	٥٠٪	موظف تقني (لإدارة المعارف)	ف-٣
-	-	١٠٠٪	-	موظف تقني (لمساعدة الأطراف)	ف-٣
-	-	١٠٠٪	-	موظف تقني (لمساعدة الأطراف)	ف-٣
-	-	١٠٠٪	-	موظف تقني (لمساعدة الأطراف)	ف-٣
٥٠٪	٥٠٪	-	-	موظف تقني (للشؤون القانونية)	ف-٣
-	١٠٠٪	-	-	موظف تقني (للجمارك)	ف-٣
-	١٠٠٪	-	-	موظف تقني (لإدارة المعارف)	ف-٣
-	١٠٠٪	-	-	موظف إداري	ف-٢
-	٥٠٪	-	٥٠٪	موظف اتصالات	ف-٢

النسبة المئوية من المساهمات الخارجة عن ميزانية البروتوكول	النسبة المئوية من الاشتراكات المقدرة للبروتوكول	النسبة المئوية من المساهمات الخارجة عن ميزانية الاتفاقية	النسبة المئوية من الاشتراكات المقدرة للاتفاقية	الوظيفة	المستوى
٥٠٪	-	-	٥٠٪	موظف تقني (لشؤون التعاون الدولي)	ف-٢
١٠٠٪	-	-	-	موظف علاقات خارجية	ف-٢
١٠٠٪	-	-	-	موظف تقني (لمساعدة الأطراف)	ف-٢
-	-	-	١٠٠٪	مساعد المدير التنفيذي	خ-٦
-	-	-	١٠٠٪	مساعد فريق (لشؤون الحوكمة)	خ-٥
١٠٠٪	-	-	-	مساعد فريق (لشؤون التعاون الدولي)	خ-٥
-	-	-	١٠٠٪	مساعد فريق (لإدارة المعارف)	خ-٥
-	-	١٠٠٪	-	مساعد فريق (لمساعدة الأطراف)	خ-٥
-	١٠٠٪	-	-	مساعد فريق (للشؤون الإدارية)	خ-٥

١٧- ويعرض الملحق ٢ للوثيقة FCTC/MOP/4/12 تفاصيل توزيع تكاليف الموظفين المقترحة.

### تكاليف الاسترداد

١٨- تُحمّل أمانة الاتفاقية، بوصفها كياناً تستضيفه منظمة الصحة العالمية، تكاليف الاسترداد عن طريق منهجية جديدة اعتمدت في عام ٢٠١٦ لضمان استرداد كامل التكاليف وتحسين شفافية النهج المتبع. ويستند حساب المبلغ المفروض على أمانة الاتفاقية إلى تكاليف التنظيم والإدارة التي تتكبدها المنظمة وعدد الموظفين في أمانة الاتفاقية اللذين قد يتغيران من ثنائية إلى أخرى.

١٩- ويأتي دفع هذا المبلغ في البداية من الخصم النقائي لتكاليف دعم البرامج الذي تطبقه المنظمة على النفقات من المساهمات الخارجة عن الميزانية التي تتلقاها أمانة الاتفاقية. وعندما لا يكفي المبلغ الذي يُخصم تلقائياً من المساهمات الخارجة عن الميزانية لتغطية استرداد التكاليف في الثنائية، تخصم المنظمة الفرق من الاشتراكات المقدرة للبروتوكول واتفاقية المنظمة الإطارية بالتناسب مع مبالغها الإجمالية. وفي حال كان المبلغ المُستقطع من المساهمات الخارجة عن الميزانية يزيد على المبلغ المطلوب لتغطية تكاليف الاسترداد، سيُعاد الفرق إلى أمانة الاتفاقية.

٢٠- ولذا، فإن المبلغ الدقيق الذي قد يلزم أن يأتي من الاشتراكات المقدرة لتغطية تكاليف الاسترداد يتوقف على مبلغ المساهمات الخارجة عن الميزانية الذي تستطيع أمانة الاتفاقية جمعه وإنفاقه.

٢١- وحتى عام ٢٠٢٠، كانت المنظمة تحتفظ بنسبة ١٣٪ من الاشتراكات المقدرة لاتفاقية المنظمة الإطارية لتغطية هذا الفرق المحتمل، ولم تكن تُفرج عن الفرق إلا في نهاية الثنائية. ومع توقيع اتفاق الاستضافة في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩، تقرر أن المنظمة لن تحتفظ بعد ذلك بنسبة ١٣٪ من الاشتراكات المقدرة، ولكن أمانة الاتفاقية سيلزمها أيضاً أن تنتظر في استبقاء هذا المبلغ في جميع خطط العمل والميزانية المقترحة لتغطية الفروق المحتملة بين تكاليف دعم البرامج واسترداد التكاليف. أما المبلغ المتبقي من نسبة ١٣٪ المستبقاة من الاشتراكات المقدرة، إن وُجد، فسوف يشكّل جزءاً من رصيد الثنائية التالية.

### الميزانية الإجمالية

٢٢- من المتصور أن تبلغ الاشتراكات المقدرة ٧١٩ ٩٩٩ ٤ دولاراً أمريكياً للثنائية ٢٠٢٦-٢٠٢٧، بما يشمل تكاليف الاسترداد. ولا يُشكّل ذلك أي زيادة مقارنة بالاشتراكات المقدرة للثنائية ٢٠٢٤-٢٠٢٥ التي اعتمدها الدورة الثالثة

لاجتماع الأطراف. وتُعد الاشتراكات المُقدَّرة ضرورية لضمان المهام القانونية والأنشطة الأساسية الواردة في خطة العمل، ومرتببات الموظفين الأساسيين، للتمكين من تنفيذ هذه المهام الأساسية على مستوى الامتياز المتوقع.

٢٣- ومن المتصور أن تبلغ المساهمات الخارجة عن الميزانية ٣٥٨ ٧٤٩ ٤ دولاراً أمريكياً، بما يشمل تكاليف الاسترداد. وتلزم المساهمات الخارجة عن الميزانية لإجراء الأنشطة التي لا تغطيها الاشتراكات المُقدَّرة، والتي تشمل زيادة في المساعدة المباشرة للأطراف، وكذلك الموظفين الإضافيين المقترحين لتنفيذ هذه الأنشطة. وفي حال عدم توافر المساهمات الخارجة عن الميزانية، سينبغي تقليص معظم الأنشطة المقترحة لدعم تنفيذ المعاهدة أو التخلي عنها.

٢٤- وتبلغ الميزانية الإجمالية المقترحة ٣٥٨ ٤٦٨ ٩ دولاراً أمريكياً، موزعة بين الاشتراكات المُقدَّرة والمساهمات الخارجة عن الميزانية.

مقارنة بين خطة العمل والميزانية المعتمدة للثنائية ٢٠٢٤-٢٠٢٥  
 وخطة العمل والميزانية المقترحتين للثنائية ٢٠٢٦-٢٠٢٧

٢٥- يبلغ إجمالي خطة العمل والميزانية المقترحتين للثنائية ٢٠٢٦-٢٠٢٧ ما قيمته ٤٦٨ ٣٥٨ ٩ دولاراً أمريكياً، وهو ما يُشكّل زيادة إجمالية طفيفة بنسبة ٤٪ مقارنة بخطة العمل والميزانية للثنائية ٢٠٢٤-٢٠٢٥ اللتين اعتمدتهما الدورة الثالثة لاجتماع الأطراف، وهي زيادة تُرد إلى زيادة طفيفة مقترحة في المساهمات الخارجة عن الميزانية. وعلى نحو ما ذُكر آنفاً، لا تُقترح أي زيادة في الاشتراكات المُقدّرة.

مقارنة بنود الميزانية بين خطة العمل والميزانية المعتمدتين للثنائية ٢٠٢٤-٢٠٢٥ وخطة العمل والميزانية المقترحتين للثنائية ٢٠٢٦-٢٠٢٧ (بالدولار الأمريكي)

المجموع		التكلفة المُموّلة بالمساهمات الخارجة عن الميزانية			التكلفة المُموّلة بالاشتراكات المُقدّرة			فئة التكلفة	
الاختلاف (%)	٢٠٢٧-٢٠٢٦	٢٠٢٥-٢٠٢٤	الاختلاف (%)	٢٠٢٧-٢٠٢٦	٢٠٢٥-٢٠٢٤	الاختلاف (%)	٢٠٢٧-٢٠٢٦		٢٠٢٥-٢٠٢٤
٢-	٣ ٠٢٢ ١٢٢	٣ ٠٩٦ ٨٩٥	٧	٢ ٤٥٦ ٠٠٠	٢ ٣٠٤ ٠٠٠	٢٩-	٥٦٦ ١٢٢	٧٩٢ ٨٩٥	تكاليف الأنشطة
٧	٥ ٢٥٩ ٧٠٨	٤ ٨٩٣ ٧٣٥	١١	١ ٤٠١ ٣٠٠	١ ٢٦٢ ١٠٠	٦	٣ ٨٥٨ ٤٠٨	٣ ٦٣١ ٦٣٥	تكاليف الموظفين
٤	٨ ٢٨١ ٨٣٠	٧ ٩٩٠ ٦٣٠	٨	٣ ٨٥٧ ٣٠٠	٣ ٥٦٦ ١٠٠	٠	٤ ٤٢٤ ٥٣٠	٤ ٤٢٤ ٥٣٠	إجمالي التكاليف المباشرة
٤	١ ٠٧٦ ٦٣٨	١ ٠٣٨ ٧٨٢	٨	٥٠١ ٤٤٩	٤٦٣ ٥٩٣	٠	٥٧٥ ١٨٩	٥٧٥ ١٨٩	تكاليف الاسترداد (١٣٪)
٤	٩ ٣٥٨ ٤٦٨	٩ ٠٢٩ ٤١٢	٨	٤ ٣٥٨ ٧٤٩	٤ ٠٢٩ ٦٩٣	٠	٤ ٩٩٩ ٧١٩	٤ ٩٩٩ ٧١٩	المجموع الكلي

## الإشتراقات المقدّرة

٢٦- يُغطّى مبلغ إجمالي مقداره ٧١٩ ٩٩٩ ٤ دولاراً أمريكياً في الثنائيتين كلتيهما من الإشتراقات المقدّرة؛ ويمثل ذلك ميزانية ذات نمو اسمي صفري فيما يتعلق بالإشتراقات المقدّرة.

٢٧- وتُخصّص الإشتراقات المقدّرة في المقام الأول لتغطية تكلفة تنظيم الدورة الخامسة لاجتماع الأطراف واجتماعات هيئة المكتب ودعم تنفيذ نُظُم اقتفاء الأثر وتحديد المنشأ والمركز العالمي لتنسيق تبادل المعلومات والوظائف الأساسية. وتُخصّصت أيضاً نسبة أصغر من الإشتراقات المقدّرة لتمويل شؤون الإدارة العامة والتنظيم لأمانة الاتفاقية فيما يتعلق بالبروتوكول.

٢٨- وفيما يتعلق بتكاليف الأنشطة، تُمثّل الميزانية المقترحة انخفاضاً بنسبة ٢٩٪ في تكاليف الأنشطة التي تغطيها الإشتراقات المقدّرة. ويعود ذلك إلى ضرورة تحويل الإشتراقات المقدّرة لتغطية تكاليف الموظفين المتزايدة.

٢٩- وفيما يتعلق بتكاليف الموظفين، تُمثّل الميزانية المقترحة زيادة بنسبة ٦٪ في تكاليف الموظفين التي من المقرر أن تغطيها الإشتراقات المقدّرة، ولكن دون زيادة المبلغ الإجمالي لهذه الإشتراقات. وينتج ذلك عن الزيادات العادية في تكاليف موظفي المنظمة. ولا يوجد اختلاف في الوظائف والنسبة المئوية التي من المقرر أن تغطيها الإشتراقات المقدّرة للبروتوكول بين خطة العمل والميزانية المعتمدين للثنائية ٢٠٢٤-٢٠٢٥ وخطة العمل والميزانية المقترحتين للثنائية ٢٠٢٦-٢٠٢٧.

٣٠- ومن المهم ملاحظة أنه في حين تسعى أمانة الاتفاقية إلى إبقاء الزيادة في تكاليف الموظفين عند الحد الأدنى عن طريق عدم زيادة عدد الوظائف أو النسبة المئوية التي تغطيها الإشتراقات المقدّرة، فإن الزيادات المنتظمة من ثنائية إلى أخرى أمر لا مفر منه في ضوء زيادة تكاليف موظفي المنظمة. والاحتفاظ بالمبلغ الإجمالي للإشتراقات المقدّرة عند المستوى نفسه سيُعرض للخطر تماماً الوظائف الأساسية اللازمة لتنفيذ ولايات اجتماع الأطراف، والالتزامات القانونية للبروتوكول، والأنشطة الممولة من الإشتراقات المقدّرة، مثل تنظيم اجتماع الأطراف.

٣١- والإشتراقات المقدّرة هي مستحقات يلزم على كل طرف سدادها حتى يتسنى له المشاركة في البروتوكول. ويعكس جدول تقدير الإشتراقات في معظمه الناتج المحلي الإجمالي للبلد، ويستند إلى جدول تقدير الإشتراقات المقابل الخاص بالمنظمة، مع مراعاة الاختلاف بين العضوية في المنظمة والعضوية في البروتوكول.

٣٢- وتُعدّ الإشتراقات المقدّرة مصدراً رئيسياً لتمويل أمانة الاتفاقية، إذ توفر تمويلاً يمكن التنبؤ به، وتساعد على تقليل الاعتماد على القاعدة الضيقة للجهات المانحة، وتسمح بمواءمة الموارد مع خطة العمل والميزانية اللتين يعتمدهما اجتماع الأطراف. وكما هو الحال بالنسبة للمنظمة، تُعدّ الإشتراقات المقدّرة أيضاً مصدراً للتمويل المرن الذي يسمح لأمانة الاتفاقية بمواكبة الطلبات، وأداء المهام الموكلة إليها من جانب اجتماع الأطراف، وإنجاز الأعمال المتوقعة منها.

٣٣- وتلتزم أمانة الاتفاقية بشكل صارم باللائحة المالية والنظام المالي للمنظمة، وتسعى جاهدة إلى ضمان تحقيق أقصى مستويات التنفيذ فيما يتعلق بالإشتراقات المقدّرة المخصصة للأنشطة والموظفين. وفي نهاية الثنائية، سوف تُرحّل أي مبالغ متبقية من الإشتراقات المقدّرة، مثل المبلغ المخصص في الميزانية لتغطية تكاليف الاسترداد، إلى الثنائية التالية. وسوف يُبلغ اجتماع الأطراف وهيئة مكتبه بهذه المبالغ باعتبارها جزءاً من الرصيد الافتتاحي في بيانات الإيرادات والمصروفات المُصدّق عليها.

٣٤- وسيكون أي مبلغ مُرحّل إلى الثنائية التالية متاحاً لتمويل الأنشطة ذات الأولوية المُدرّجة في خطة العمل والميزانية اللتين يعتمدهما اجتماع الأطراف في تلك الثنائية، مثل دعم تنفيذ نُظُم اقتفاء الأثر وتحديد المنشأ. وسوف تُبلغ هذه المصروفات إلى هيئة مكتب اجتماع الأطراف، وإلى اجتماع الأطراف في التقارير المالية التي تعدها أمانة الاتفاقية.

## المساهمات الخارجة عن الميزانية

٣٥- يُغطّى مبلغ إجمالي مقداره ٤٧٩ ٣٥٨ ٤ دولاراً أمريكياً من المساهمات الخارجة عن الميزانية، ويُمثّل ذلك زيادة طفيفة بنسبة ٨٪ بين خطة العمل والميزانية المعتمدتين للثنائية ٢٠٢٤-٢٠٢٥ وخطة العمل والميزانية المقترحتين للثنائية ٢٠٢٦-٢٠٢٧.

٣٦- وفيما يتعلق بتكاليف الأنشطة التي تُغطّى بالمساهمات الخارجة عن الميزانية، تُمثّل خطة العمل والميزانية المقترحتان للثنائية ٢٠٢٦-٢٠٢٧ زيادة بنسبة ٧٪ مقارنةً بخطة العمل والميزانية المعتمدتين للثنائية ٢٠٢٤-٢٠٢٥، تعود في معظمها إلى الأنشطة الرامية إلى تقديم الدعم التقني للأطراف من أجل تنفيذ البروتوكول وفقاً لاستراتيجية آليات المساعدة وتعبئة الموارد المالية لدعم تنفيذ البروتوكول التي اعتمدها اجتماع الأطراف في القرار FCTC/MOP2(11).

٣٧- وفيما يتعلق بتكاليف الموظفين، ورهنًا بتوافر المساهمات الخارجة عن الميزانية، تُمثّل خطة العمل والميزانية المقترحتان للثنائية ٢٠٢٦-٢٠٢٧ زيادة بنسبة ١١٪ ناجمة عن الزيادات العادية في تكاليف موظفي المنظمة. ولا يوجد اختلاف في الوظائف والنسبة المئوية المقرر تغطيتها من المساهمات الخارجة عن الميزانية للبروتوكول بين خطة العمل والميزانية المعتمدتين للثنائية ٢٠٢٤-٢٠٢٥ وخطة العمل والميزانية المقترحتين للثنائية ٢٠٢٦-٢٠٢٧.

٣٨- وتجدر الإشارة إلى أن الميزانية المقترحة، عند توفّر تغطية النفقات من المساهمات الخارجة عن الميزانية، تُدرج لأغراض إنشاء "حيز للميزانية". وتمثّل في بعض الحالات سقفاً مرتفعاً يُدرج لكي يسمح لأمانة الاتفاقية بالمشاركة في تعبئة الموارد واتخاذ الإجراءات المناسبة وفقاً للوائح المنظمة عندما تأتي مساهمة جديدة من إحدى الجهات المانحة. ولا ينبغي النظر إلى المبلغ الإجمالي للمساهمات الخارجة عن الميزانية باعتباره مسؤولية أمانة الاتفاقية عن تعبئة تلك الموارد، ولكن باعتباره الحد الأقصى للمبلغ الذي يمكن تعبئته في الثنائية. وتعتمد جميع الأنشطة المقترحة تمويلها من المساهمات الخارجة عن الميزانية على تعبئة الموارد المقابلة لها.

= = =